



قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (10) لسنة (2016م)

في اجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الثلاثاء 22 صفر 1438 هجرية، الموافق 2016/11/22 ميلادية، برئاسة المهندس / عبد الملك أحمد العرشي رئيس مجلس الإدارة وبحضور كل من:-

1. الدكتور / ياسين محمد عبد الكريم الخراساني
2. الأستاذ / أمين معروف الجند
3. القاضي / عبد الرزاق سعيد حزام الأكحلي

وبحضور المهندس / جميل علي أحمد الصبري سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من مؤسسة بن فيصل زابن البورعي
ضد

المؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي بمحافظة صعده بشأن المناقصة: 2016/5 الخاصة بتوريد وتركيب منظومة طاقة شمسية لعدد ثلاثة آبار تابعة للمؤسسة بتمويل من صندوق رعاية الأمومة والطفولة التابع لمنظمة الأمم المتحدة (اليونيسيف UNICEF).

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولاً: بتاريخ 2016/10/1م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد المؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي بمحافظة صعده تضمنت طعن الشاكية في قرار الإرساء كونه (بحسب رأي الشاكية) صدر بطريقة مخالفة لأحكام قانون المناقصات ولأنحته التنفيذية وبالمخالفة الصريحة لما هو ثابت في وثائق المناقصة نفسها ولقائمة الشروط العامة والخاصة ولقائمة التعليمات المرفقة بالمناقصة بشأن الكميات والمواصفات كما أنه مخالف لما أشار إليه فتح العروض المالية. وفي نهاية الشكوى طلبت الشاكية من الهيئة إيقاف الإجراءات وطلب الأوليات ودراستها واتخاذ اللازم وفقاً للقانون.

ثانياً: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة إلى الجهة المشكو بها برقم (577) وتاريخ 2016/10/5م تضمنت وقف إجراءات المناقصة والرد على الشكوى وموافقة الهيئة العليا بأوليات المناقصة. وبناء عليه قامت الجهة بالرد على الهيئة بالمذكرة رقم (بدون) وتاريخ 2016/10/20م تضمنت جملة من الملاحظات على العرض المقدم من الشاكية منها:

1. العرض الفني لدى الشاكية غير جيد وغير مطابق للشروط والمواصفات وجميع شهادات الجودة للألواح لديها غير صحيحة بل ومزيفة ويمكنكم التأكد من ذلك بالمقارنة بين رموز شهادات الجودة التي على اللوح المقدم من الشاكية ورموز شهادات الجودة التي قدمتها في ملفها، فجميعها غير مطابقة لبعضها، فاسم المختبر الموجود على اللوح مخالف للمختبر الذي قام بإرفاق شهادة منه



في ملفه وهذا يدل على التزييف وعدم صحة هذه الشهادات بل وحتى اسم الشركة في اللوح المقدم منها غير مطابق لاسم الشركة في الشهادات المرفقة في ملفها ومن المفروض ان يتم استبعادها (مرفق لكم صورة من لوحة المعلومات خلف اللوح المقدم منها وصورة من شهادة

الجودة في ملفها وصورة الشهادة المطابقة للوح من موقع الشركة والتي لم يظهرها كونها منتهية الصلاحية).

2. تم مخاطبة الشركة المصنعة للألواح بالاستفسار عن الألواح التي تقدمت بها الشاكية وبمواديلها وحجمها ورقمها 310w وبحجم 1956*992*35 mm وتلقينا الرد من الشركة المصنعة بالصين عبر البريد الإلكتروني عند مراسلتها وعمل نسخة من البريد للأخ / مدير عام المؤسسة عبر بريدها الإلكتروني الرسمي وقالت أن الألواح التي تقدم بها البورعي مقدم الشكوى صنعتها بحسب طلب زبون وأنها بمواصفات مختلفة عن الموصفات الذي تقدمها للوكلاء لديها لأنها قللت سمكها (خامتها) وأنها لا تتحمل أي ضمانات على هذا الموديل من الألواح ولا مسئولية لها بذلك الحجم لأنها لا تستطيع مقاومة أي قوة خارجية مثل الرياح والثلوج بذلك السمك بل وحذرت أي شخص يستخدم اسم الشركة أو علامتها بدون أخذ إذن مسبق، (مرفق بنسخة من رد رسالة الشركة المصنعة). علما بأننا قمنا بمراسلة جميع الشركات المصنعة للتأكد من الأرقام التسلسلية وبعض المواصفات ووثقنا تلك المراسلات بالاي ميل وتم طبعها (مرفق لكم نسخة منها).

3. لا توجد لديها ضمانات الأداء للألواح وبالتالي فهذا مخالف للبند العاشر من شروط مواصفات الألواح الموجودة في كراسة المناقصة بخصوص ضمانات الأداء لمدة 10 سنوات ب % 90 فهي غير موجودة لديها، وإنما الموجود لديها ضمانات أداء لمدة 5 سنوات فقط ب % 90 وهذا مرفوض لأنه يجب ان تكون الضمانات كما في المناقصة المعلنة. وكيف من الممكن ان يتم الترسية عليها وليس لديه حتى ضمانات للأداء.

4. عرض الشاكية مخالف للبند الأول الفقرة الثانية من اعلان المناقصة (النسخة الانجليزية) الذي ينص على " ان التجار والمقاولين الموزعين اي الذين ليسو وكلا للشركة المصنعة غير مؤهلين للمشاركة في المناقصة " (مرفق بنسخه منها) وكون الشاكية موزعة وليست وكيل رسمي للشركة المصنعة او مفوضة من الوكيل او بالنيابة عنه فإنها غير مؤهلة للمشاركة بالمناقصة.

5. عرض الشاكية مخالف لجدول كمية الضخ الموجود في الصفحة رقم (2) البند رقم (2) في كراسة المناقصة ومن المستحيل ان يقوم بالضخ او انتاج الماء المطلوب بنفس الكمية المراد ضخها في الساعة الواحدة ويمكنكم التأكد من ذلك من وثائقها التي استلمتها والتي اعادتها مختوم عليها بختمها وكذلك يمكنكم التأكد من اي مهندس ترونه للتأكد من احتياج كمية الضخ المطلوب حسب جداول كراسة المناقصة حيث انها تقدمت باقل قدرة واقل ضخ بين جميع المقاولين المتقدمين.

6. عرض الشاكية مخالف لجدول المواصفات الفنية للمحولات والعواكس الموجودة في الصفحة رقم (8) بكراسة المناقصة وخصوصا في الصف الاول والثاني وبقيّة الجدول أيضا فإنه من المستحيل ان يصل التردد الموجود لديها (50 HZ) وكذلك من المستحيل خروج الجهد الناتج من



المحول ب(400/415 v) وكذلك من المستحيل ان يكون خروج الكهرباء من المحول بالقدرة التي تقدمت بها وخصوصا ان لديها فقد في الطاقة اكثر من 5000 وات عند الفحص . ويبدو انها ليس لديها خبرة بالطاقة الشمسية للمضخات فهي الوحيدة مع متقدم آخر اللذين تجاهلا هذا.

7. اختلال في البند الثاني من كراسة شروط ومواصفات المناقصة التي تريد اختيار الوحدات الضوئية التي تكون ذات جهد عالي وفولتية اللوح المقدم من البورعي (37.9 V) بينما فولتية

اللوحة للمتقدم الذي تم إرساء العطاء عليه أعلى من ذلك بل ومكتوب على خلفية كل لوح تابع للذي تم الإرساء عليه ان هذه الألواح صنعت خصيصا للمضخات التي تعمل بالطاقة الشمسية وهو الوحيد الذي يمتلك هذه الميزة.

8. عرض الشاكية مخالف للبند الثالث من شروط مواصفات الألواح في كراسة المناقصة حول ان يغلف اللوح بالألومنيوم القوي ويغطي بزجاج أمامي حيث ان سمك الألومنيوم لديه هو 35 mm , وهذا ضعيف وغير جيد ولن يقاوم الرياح الشديدة وعند مراسلة الشركة المصنعة عن ذلك اوضحت ان النقص في السمك تم تصنيعه بحسب طلب زبون وانها لا تنصح بهذا الموديل (الذي قام بتنقيص خامته وسمكه) . (مرفق بنسخة منها مختومة)

9. عدد الدايودات لدى اللوح المقدم من الشاكية (6) دايودات فقط وهي أقل من عددها للمتقدم الذي تم قبول عطاءه وهي (9) للوح الواحد.

10. تيار الفصل للفيوز للوح لديها (15 A) أقل من تيار الفيوز عند المتقدم الذي تم قبول عطاءه (30A) وهذا أفضل وانتم تعرفون أهمية زيادة تيار الفيوز والحمل الزائد لحماية الألواح من تأثير الظل المفاجئ وزيادة التيار العكسي الذي يفجر الصندوق الموجود خلف اللوح.

11. فحص الألواح بواسطة المهندس ومطابقتها كان منخفض مقارنة ببقية المتقدمين حيث انه عند قياس لوح العينة الذي تقدمت بها وضرب نواتج القياس في القدرة الكلية التي تقدمت بها كان النقص في القدرة الكلية لديه حوالي 5317w وبالتالي ستكون القدرة الكلية لديها بعد خصم الفقد الملحوظ (145,963 w) وبالتالي ستكون غير كافية للتشغيل بحسب قولها أو حسب ما تدعي انه لم يتم طلب سوى 150 KW فهي لم توفر هذه القيمة والتي يجب ان تكون بزيادة كافية فوق معدل 150,000 w وهذا لم يتحقق بالرغم من ان هناك فاقد للمحولات وفاقد للمضخة تحتاج لقدرات اكبر تعويضا عنها، وان الفقدان في القدرة الكلية للألواح التي تقدمت بها كبير جدا عند فحص لوح العينة الخاص بها وكانت نتائج فحص الألواح المقدمة منها كالاتي :

نوعية فحص اللوح	الفحص لمقدم الشكوى البورعي	ملاحظة البورعي	الفحص للحمزي	ملاحظات الحمزي
فولتية اللوح (الجهد) مع الحمل في اللوح المكتوبة (كلما زاد كان افضل) V (mp)	= 37.9 (mp) V	اقل وهناك من هو أعلى منه	= 39.04 (mp) V	اكبر قيمة للجهد بين جميع المقاولين



تيار اللوح مع الحمل $I (mp)$ المسجلة في خلفه (أولا) ومتوسط القيمة المقاسة عمليا بواسطة المهندس (ثانيا) ومقارنتها بطرح القيمتين وإيجاد الفارق في النقص	$= 8.18$ $(mp) A$ I $= 7.89$ $(mp) A$ I	هناك فقد كبير وهذا غير جيد	$= 8.89$ $I (mp) A$ $= 8.86$ $I (mp) A$	الفقد اقل وهو الافضل
الفقد للأمبيرية في اللوح الواحد مع الحمل في اللوح الواحد كلما قلت كان افضل وهو عبارة عن $8.18 - 7.89 = - 0.29$	$0.29 A$ -	هناك فقد كبير وهذا غير جيد	$0.03 A$ -	هناك فقد قليل وهذا جيد
عدد الامبير المفقود في المنظومة $150 KW$ (الخسارة في التيار بالامبير كلما قلت كان افضل) اي تم احتساب منظومة متساوية لجميع المتقدمين حتى يسهل التمييز بينهم	140.3 A	الفقد كبير وسيسبب فشل المنظومة	13.44 A	الفقد قليل ولن يؤثر على العمل وهو الافضل
القدرة الكلية المفقودة من 150 KW وذلك ناتج حاصل ضرب عدد الامبير الكلي المفقود من المنظومة المتساوية للجميع في عدد الألواح التي اعتمدها كل مقاول. حيث كان عدد الألواح التي تقدم بها عدد 484 لوح. وعند ضرب 484 لوح سلطان مضروب في $140.3 A$	5317 W	الفقد في الطاقة لديه كبير جدا حوالي خمس الف وثلاث مائة وسبع عشرات وهذا ضعيف جدا	$524 W$	الفقد قليل ولن يؤثر على العمل وهو الافضل
القدرة الكلية التي تقدم بها بعد خصم القدرة المفقودة من المنظومة وهو عبارة عن طرح القدرة التي يفقدها من القدرة الكلية التي تقدم بها $151280 W - 5317 W =$ $145963 W$	14596 $3 W$	القدرة التي تحسب له بعد الفقد ليست كافية للتشغيل وغير مطابقة للمواصفات	201076 W	لن يؤثر على العمل وهو الافضل بين المقاولين



وتعد هذه النقاط مهمة في عمل المنظومة ولن تعمل المنظومة إلا بها وسيؤدي اختلالها إلى فشل المنظومة.

12. عرض الشاكية مخالف لإعلان المناقصة (النسخة الإنجليزية) التي تقول انه يجب ان يكون لدى مقدم العطاء خبرة في مجال الطاقة وان المقاول الذي لديه كشف بعقود قام ببيعها اكثر هو الأفضل وان المقاول الذي باع قدرات من الطاقة اكثر هو الأفضل. والخبرات لدى مقدمة الشكوى مؤسسة البورعي من اقل الأعمال، وللمقارنة بين الخبرات والأعمال بينها وبين المقاول الذي تم الإرساء عليه فهي كالآتي :

م	نوع المقارنة بالخبرات السابقة	المقاول الذي تم إرساء المناقصة له (الحمزي)	مؤسسة البورعي (مقدم الشكوى)
1	عدد العقود التي تم بيعها في السنوات الثلاث الأخيرة في الطاقة الشمسية	47 عقد ممتاز وهو الخبرة الأعلى	5 عقود فقط الأقل فهو ليس خبرة وليس مؤهل لذلك
2	القدرة الإجمالية التي بيعها في السنوات الثلاث الأخيرة	874 kw ممتاز وهو القدرة الأعلى	101 kw الأقل بين المتنافسين
3	ملاحظات على الخبرات	جميع كشف العقود لدى الحمزي موضحة بالتاريخ والقدرة وارقام تلفونات للمشتري وهي تعمل بصورة جيدة إلى الان ويمكنكم التأكد من ذلك (مرفق لكم نسخته منها)	أ) عند البورعي ب) لا يوجد في العقود ارقام تلفونات للتأكد من سلامتها. ت) جميع العقود الخمسة مكتوبة بخط واحد وبنفس القلم فكيف استمر هذا القلم وهذه النبرة طوال فترة البيع لسنوات مما يدل انه كتب هذه العقود بنفس اليوم وهذا دليل واضح على الاحتيال ومحاولت تقديم معلومات خاطئة في الخبرات السابقة وبحسب قانون المناقصات رقم (23) لعام 2007 في المادة رقم (98) الفقرة رقم 7 والتي تنص على استبعاده وهذا البند كفيل بالاستبعاد. ث) لديه اقل بيع عقود طاقة شمسية وهذا دليل على عدم الاقبال عليه في السوق وقد تكون اسباب بذلك لا يهمنا ذكرها. ج) في العقود التي قدمها الخمسة وضع بها قدرة احتياطية ولم يعتمد القدرة الاحتياطية بالمناقصة.

13. لا يوجد لديها شهادات جودة للمحولات والعواكس .
14. طول الكابلات وطول السياج غير جيد لدى مقدمة الشكوى .
15. اختلال البند الرابع والخامس والسادس من شروط مواصفات الألواح الموجودة في كراسته المناقصة. وكذلك نفاذية وامتصاص الضوء للوح المقدم منها غير مكتملة وغير جيدة كون لونه مزرق ففي حالة السحب الخفيفة سيكون الشحن غير جيد.
16. من خلال قولها بأن القدرة الكلية للألواح التي تقدم بها جميع المقاولين المنافسين كانت 150 kw ماعدا المتقدم الذي تم إرساء المناقصة عليه تقدم بقدرة 201kw فإن هذا افتراء وكذب في ادعائها ويمكنكم مراجعة الوثائق لجميع المتقدمين فجميع المتقدمين تقدموا بقدرات من 180 kw وما فوق ماعدا مقدمة الشكوى مؤسسة البورعي التي قدمت 151.28 kw ومتقدم آخر، وهذا يدل على عدم خبرتها في الطاقة الشمسية كونها لم تلتزم بجداول كمية الضخ المطلوبة في المناقصة التي يتم توضيحها بالاتي :

اسم المضخة	كمية الضخ المطلوبة ضخها من المياه بوحدة المتر الكعب في الساعة الواحدة	مستوى الماء الديناميكي (بالمتر)	العمق (بالمتر)	الارتفاع الراسي للبئر (بالمتر)	قدرة المضخة الموجودة والمركبة في الموقع تحت الارض
مضخة الموقع رقم BH1	39	137.6	310	350	37 kw
مضخة الموقع رقم BH2	30.0	122.5	350	420	37 kw
مضخة الموقع رقم BH3	30.6	140.0	380	460	56 kw

جدول يوضح كمية الضخ المطلوبة في كراسته المناقصة في (ص 2) وعمق الآبار وقدرات المضخات الموجودة في كل موقع حتى يتم التعرف على كمية الألواح التي تحتاجها كل مضخة.

اسم المضخة	قدرة (المحولات والعواكس) المحطات الكهربائية المراد تشغيلها ونظامها والمذكورة في كراسته المناقصة
مضخة الموقع رقم BH1	45 kw

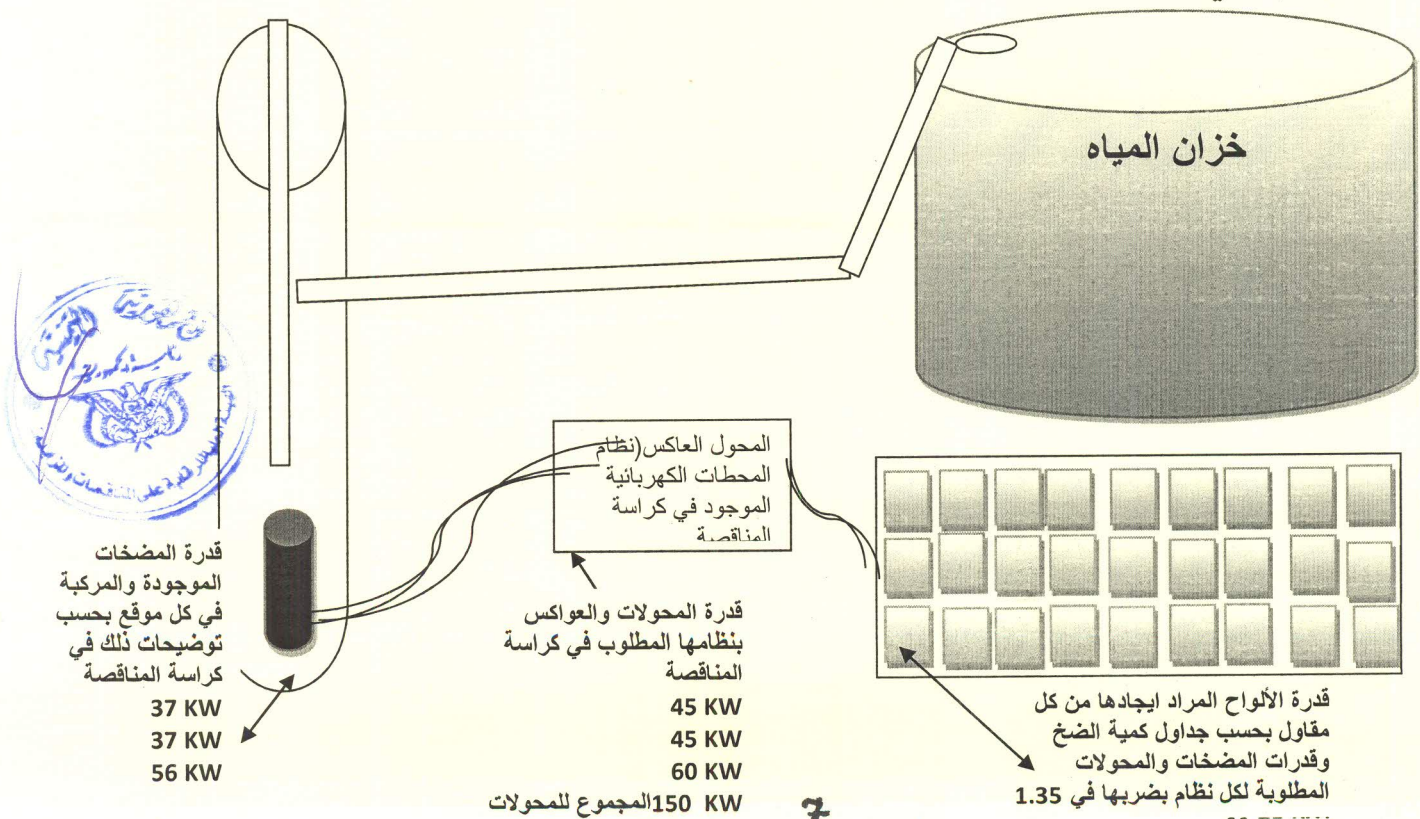


45 kw	مضخة الموقع رقم BH2
60 kw	مضخة الموقع رقم BH3

جدول يوضح كمية قدرة المحولات والعواكس (المحطات الكهربائية) الموجود في كراسة المناقصة في (ص 2) وكذلك الموجود في إعلان المناقصة (النسخة الإنجليزية) التي تقول ان هذه القدرات هي قدرات نظام المحولات الخاصة بمضخات الماء

اسم المضخة	قدرة الألواح التي ستقوم بتشغيل هذه المضخات بحسب القوانين العلمية المستخدمة بضرب قدرة نظام المضخة في 1.35 في ذلك والتي تعتمد على مدى خبرة المقاول في مجال الطاقة
مضخة الموقع رقم BH1	60.75 kw
مضخة الموقع رقم BH2	60.75 kw
مضخة الموقع رقم BH3	75.6 kw
مجموع قدرة الألواح للمناقصة	197.1 kw

جدول يوضح كمية قدرة الألواح اللازمة لتشغيل المضخات بحسب عمق كل بئر وبحسب كمية الضخ المراد إنتاجها كما في كراسة المناقصة وبحسب اكتمال دورة التردد 50HZ وخروج الجهد 400/415 V كما في جدول كراسة المناقصة للمحولات ، ويمكن توضيح ذلك بالرسم الاتي :





17. كذلك من خلال قول مقدمة الشكوى أنها في جدول الكميات لم يطلب في كراسة المناقصة سوى 150 KW ويمكنكم التأكد من كلامها بالرجوع إلى جدول الكميات وستلاحظون عدم صحة ذلك ففي جدول الكميات لا يوجد أي كمية لعدد او قدرة الألواح المطلوبة وإنما ترك المجال للمقاولين بوضعها كل بحسب خبرته وبحسب جداول الضخ الموجود في كراسة المناقصة وبحسب قدرات المضخات والمحولات التي تم تحديدها في المناقصة وبحسب كفاءة الألواح المقدمة (مرفق نسخة من جدول الكميات).

18. وفي هذا الجانب فإننا نؤكد لكم انه اذا لم يوجد قدرات احتياطي الفاقد لن تعمل المنظومة ولن تقوم بتشغيل المحولات بالشكل المطلوب بل وستحدث انقطاعات متكررة لأن مضخات المياه التي تعمل بالطاقة يجب توفير احتياطي لها قد يصل إلى ثلث طاقتها الكلية أي بحوالي 35% من القدرة الكلية المطلوبة. وتعد هذه النقطة هامة جدا في عمل المنظومة بالرغم من قيام مقدمي العطاءات الآخرين باحتساب القدرة الاحتياطية للفقدان ما عدا البورعي ومتقدم آخر لم تطرأ أي زيادة تذكر.

19. عرض الشاكية مخالف للقسم رقم (11) نظام إنارة المواقع فنظام إنارة المواقع لديه غير جيد ومخالف للقسم رقم (2) الخاص بقواعد الألواح الموجودة في كراسة المناقصة بخصوص مقاومة الرياح 160 كيلو متر في الساعة فقواعد الألواح لديها غير جيدة بسبب قيامها بوضع عدد 18 لوح على كل قاعدة وهذا العدد الكبير لا يستطيع البقاء لفترات طويلة بسبب وجود رياح شديدة في المنطقة التي سيتم التركيب بها والتي بها رياح شديدة لن تستطيع المنظومة مقاومتها.

20. ومن خلال قولها أنه تم إبلاغها بقبول عطائها من الناحية الفنية ولم يتبق إلا التحليل المالي فإن مؤسسة المياه لم تقم بمخاطبتها بصورة رسمية أو غير رسمية بقبول عطائها ويؤسفنا أن نتعامل بمثل هذه الأكاذيب.

21. من خلال قول مقدمة الشكوى مؤسسة البورعي ان رئيس لجنة التحليل الذي قام بالتحليل هو نفسه الذي وقع على الإرساء والبت في المناقصة فإننا نؤكد لكم افتراء ما تقوله فهي تحاول ان تؤثر عليكم ولو بأشياء كاذبة ولكي نثبت لكم ذلك فتقرير التحليل الفني يحمل توقيع رئيس لجنة التحليل، أما محضر الإرساء والبت فهو يحمل توقيع رئيس لجنة المناقصات الأخ مروان الحرازي وأعضاء لجنة البت الآخرين (مرفق ذلك في الوثائق المسلمة لكم) وبإمكانكم الاطلاع عليها والتأكد بأنفسكم. وبعد إرساء المناقصة ورفعها للممول تم نقل مدير عام المؤسسة المحلية وترقيته إلى نائب رئيس المؤسسة العامة بالجمهورية وتم تكليف الأخ حمود الماخذي بالقيام بأعمال مؤسسه المياه المحلية بدلا منه وعند تلقي رسالته من الممول بعد مراجعتهم للتحليل والبت والإرساء بسرعة إبلاغ المقاولين بنتائج التحليل ومن المتقدم الذي تم الإرساء عليه قام الأخ حمود الماخذي بإبلاغهم خطيا بصفته القائم بأعمال المدير العام بحسب تكليفه لذلك من وزارة المياه (مرفق لكم نسخة من التكليف) ويؤسفنا هذا الكلام الصادر منها.

22. سعر الوات الواحد لديها هو اكبر سعر بين جميع المقاولين 327 ريال أما سعر الوات لدى المتقدم الذي تم إرساء العطاء عليه فهو 305 ريال وان الفارق هو نتيجة للأعمال الإنسانية وعدم احتساب قدرة مكتملة من قبل مقدمة الشكوى.



23. كفاءة اللوح المقدم منها % 16 فقط وهناك من هو أكثر من هذه القيمة وأن كان بسبب كبر حجم اللوح إلا من هذه النقطة غير مطابقة لشروط مواصفات الألواح في كراسة المناقصة وأن الأفضل من لديه كفاءة أكبر.

وبناء على ما سبق وما تم طرحه على مقدمة الشكوى والمخالفات الجوهرية التي ارتكبتها علما بأن هناك مقارنة وجدولة أخرى بين مقدمة الشكوى وبين المتقدم الذي تم الإرساء عليه (مرفق نسخة منها)، مع أحاطتكم علما بأن وضع محافظة صعدة مختلف وهي بحاجة لتعاون الجميع في إنجاح هذا المشروع لخدمة المواطنين.

ثالثاً: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات إلى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي، ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره إلى مجلس إدارة الهيئة متضمناً جملة من الملاحظات والمخالفات كالتالي:

1. عدم التزام الجهة بقانون المناقصات والمزايدات رقم (23) لسنة 2007م ولائحته التنفيذية والوثائق النمطية والأدلة الإرشادية وقيامها باستخدام مواد قانونية ملغية.
2. عدم التزام الجهة بإعداد التكلفة التقديرية والمواصفات المطلوبة ووثائق المناقصة وفقاً لقانون المناقصات ولائحته التنفيذية، كما لم تلتزم بإقرار أي من إجراءات المناقصة من قبل لجنة المناقصات المختصة بموجب محضر رسمي بحسب القانون.
3. عدم التزام الجهة بشروط الإعلان الخاصة بالمناقصة من حيث تحديد ضمان دخول المناقصة بمبلغ مقطوع استناداً إلى ما جاء في نصوص مواد القانون ولائحته التنفيذية
4. تناقض معايير الاستجابة الأولية وعدم تضمين وثائق المناقصة معايير واضحة للتأهيل أو التقييم للعطاءات.
5. وجود تناقض بين شروط الإعلان المنشور باللغة العربية وشروط الإعلان المنشور باللغة الإنجليزية.
6. عدم الإعلان عن التكلفة التقديرية أثناء جلسة فتح المظاريف وإثباتها في المحضر.
7. عدم التزام الجهة بوضع معايير واضحة للمفاضلة الفنية بين عطاءات المتقدمين بحيث يمكن قبول العطاءات التي تلي الحد الأدنى من المواصفات المطلوبة المطابقة للمواصفات واستبعاد العطاءات غير المطابقة للمواصفات حيث كانت المواصفات غير محددة بشكل جلي.
8. أخطأت الجهة في طلب تقديم العروض على أساس مظروفين فني ومالي كون المناقصة توريد وتركيب وليست خدمات استشارية.
9. مخالفة لجنة فتح المظاريف للقانون باستبعادها عطاءات أثناء جلسة فتح المظاريف.
10. عدم التزام الجهة بالشروط المحددة في وثائق المناقصة في كل مراحلها ابتداء من فتح المظاريف وحتى قرار الإرساء.
11. عدم التزام الجهة بالكميات المحددة في وثائق المناقصة أثناء إجراءات التحليل.
12. عدم التزام لجنة التحليل بإعداد تقرير التحليل المالي والفني وفقاً للقانون ولائحته التنفيذية والأدلة الإرشادية ابتداء من الاستجابة الأولية حتى التوصية بالإرساء على العطاء الفائز.

13. اجتهاد لجنة التحليل في إدخال معايير جديدة نتيجة لعدم تحديد معايير المفاضلة الفنية بصورة دقيقة في وثيقة المناقصة.

14. عدم التزام الجهة بإشعار جميع المتقدمين بقرار الإرساء خلال يومين من اتخاذ القرار وذلك بالمخالفة لقانون المناقصات ولائحته التنفيذية.

رابعاً: نظر مجلس إدارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، إتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وكون الجهة لم تلتزم بقانون المناقصات والمزايدات الحكومية رقم (23) لسنة 2007م حيث نصت وثائق المناقصة أنها تخضع للقانون السابق الذي تم إلغاؤه والغاء التعامل به منذ صدور القانون الجديد، ونتيجة لتضارب معايير الاستجابة الأولية بين ما تم نشره في صيغة الإعلان باللغة العربية وما تم نشره في نسخة الإعلان باللغة الإنجليزية مثل ضمان دخول المناقصة ومعايير الخبرة وغيرها، ولعدم التزام الجهة بالكميات المحددة في وثائق المناقصة باعتبار ان كميات الطاقة الشمسية المطلوبة و المحددة في وثائق المناقصة لا تكفي لتشغيل المضخات، الأمر الذي يعني عدم وجود بيانات دقيقة عن الكمية المطلوبة لتتمكن لجنة التحليل من دراسة العروض المالية بشفافية وبدون تحيز، وإستناداً إلى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:

1. قبول الشكوى.

2. إلغاء المناقصة وعلى الجهة إعادة الإعلان عنها بعد تصحيح الاختلالات الواردة في وثائق المناقصة واستيفاء الإجراءات وفقاً لقانون المناقصات والمزايدات الحكومية رقم (23) لسنة 2007م ولائحته التنفيذية والوثائق النمطية والأدلة الإرشادية.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 22 صفر 1438 هجرية، الموافق 2016/11/22 ميلادية.

الأستاذ / أمين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

القاضي / عبدالرزاق سعيد الأكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس / عبد الملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الدكتور / ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات